رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

411 ما عقوبة الزاني والزانية، وكيف التصرف إذا حصل حمل؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اه سائل يقول ما هو الحكم اذا افتعل رجل من الفاحشة في امرأة متزوجة وهي راضية بذلك. ثم حملت بعد ذلك. فما هو الحكم عليها على الرجل والطفل الذي انجبته ثم ما هو الحكم اذا اشتعل رجل الفاحشة بامرأة غير متزوجة وهي راضية واصبحت حاملا فما الحكم - 00:00:00

هذا من الزنا المحرم من اكبر الكبائر الذي قال فيهم الرب عز وجل ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا. قال عز وجل والذين يدعون مع الله الها اخر. ولا يقتلون نفس الذي حرمه الله الا بالحق ولا يزنون. ثم قال سبحانه ومن يفعل ذلك - 00:00:20

يلقى اذانه يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخرج فيه مهانا نسأل الله العافية. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجزان حين يجزي مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو يؤمن ولا يفسق حين لا يسرقه مؤمن الحديث الزنا من اكبر الكبائر واقبح القبائح نسأل الله العافية وعاقبته وخيمة - 00:00:40

ومن اعظم الاسباب في كسل القلب وذهاب نور القلب وقسوته. الردة نسأل الله العافية. وجره الى الكفر نسأل الله العافية. اما المرأة التي زنت فهي مثله عليها اثم الزنا نسأل الله العافية. واذا كان متزوجا لزوجها ليس للزانية الا الحجر - 00:01:00

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعهد الحجر الخيبة والندالة. فالرجل يتبع زوجها. واذا كانت غيره مزوجة فالولد لها ينسب اليها ولا ينسب للزاني. الزاني يسع للحذر وليس له حق في الولد. نعم نسأل الله العافية. وعليه التوبة والرجوع الى - 00:01:20

كتب الله عليه من تاب توبة كتب الله عليه. نعم - 00:01:40